

## القرار رقم /٢٩٩

مجلس التعليم العالي

بناءً على أحكام قانون تنظيم الجامعات رقم (٦) لعام ٢٠٠٦.

وعلى أحكام المرسوم رقم /٢٥٠/ لعام ٢٠٠٦ المتضمن اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم الجامعات وتعديلاتها.

وعلى أحكام المرسوم التشريعي رقم /٣٦/ لعام ٢٠٠١ وتعديلاته.

وعلى ما أقره مجلس التعليم العالي في جلسته رقم (١٢) للعام الدراسي ٢٠١٣/٢٠١٤ المنعقدة بتاريخ ٢٠١٤/١٠/٨

## يقرر ما يأتى:

**المادة ١-** أ- يمنح الطالب النظامي (المستجد والراسب) في المرحلة الجامعية الأولى في الجامعات الخاصة السورية (نظام الساعات المعتمدة والنظام السنوي والنظام الفصلي) دورة امتحانية إضافية في نهاية العام الدراسي ٢٠١٣/٢٠١٤ في جميع المقررات التي حقق شروط التقدم لامتحانها (أى حق درجة الأعمال المطلوبة).

ب- يستفيد من أحكام هذه الدورة الطالب الذي استنفذ فرص الرسوب في الفصل الأول أو في الفصل الثاني من العام الدراسي ٢٠١٣/٢٠١٤.

ج- تحل هذه الدورة محل الدورة التكميلية بالنسبة إلى طلاب السنة الأخيرة.

**المادة ٢-** أ- تمنح دورة إضافية في الفصل الدراسي الأول أو الفصل الدراسي الثاني من العام الدراسي ٢٠١٤/٢٠١٥ لطالب المرحلة الجامعية الأولى في الجامعات الخاصة السورية الذي استنفذ فرص التقدم للامتحان المسموح به في العام الدراسي ٢٠١٣/٢٠١٤ (نظام الساعات المعتمدة والنظام السنوي والنظام الفصلي)، ولا يمنع المستكف عن تقديم الامتحان في العام المذكور دورة مقابلة مهما كانت الأسباب.

ب- تشمل الفقرة (أ) من هذه المادة الطلاب في الحالتين الآتىين:

١- المستندون بسبب عدد السنوات الدراسية.

٢- المستندون فرص الإنذار الأكاديمي في الكليات التي تعتمد نظام الساعات المعتمدة.

**المادة ٣-** يصنف الطالب المسجل لنيل درجة الإجازة في الكليات التي تعتمد نظام الساعات المعتمدة في العام الدراسي ٢٠١٤/٢٠١٥ في مستوى السنة الثانية ، والثالثة، والرابعة، والخامسة، والسادسة إذا أتم بنجاح دراسة الساعات المقررة وفق الجدول الآتى:

الكلية	ترفع إلى السنة ٢	ترفع إلى السنة ٣	ترفع إلى السنة ٤	ترفع إلى السنة ٥	ترفع إلى السنة ٦
الكليات ذات الدراسة لمدة ٦ سنوات	١٧	٥٢	٨٧	١٢٢	١٥٧
الكليات الطبية ذات الدراسة لمدة ٥ سنوات	١٨	٥٤	٩٠	١٢٦	-
الكليات ذات الدراسة لمدة ٥ سنوات	١٤	٤٦	٧٨	١١٠	-
الكليات ذات الدراسة لمدة ٤ سنوات	١٤	٤٦	٧٨	-	-



**المادة ٤** - يعد الطالب منقولاً إلى السنة الأعلى إذا كان يحمل ثانية مقررات على الأكثر في الكليات التي تعتمد النظام الفصلي وستة مقررات على الأكثر في الكليات التي تعتمد النظام السنوي في العام الدراسي ٢٠١٣/٢٠١٤ فقط، ولم يكن قد أوقف تسجيله إذا كان طالباً مستجداً في ذلك العام.

**المادة ٥** - يبلغ هذا القرار من يلزم لتنفيذه.

دمشق في ١٠/٨/٢٠١٤

**رئيس مجلس التعليم العالي**

**وزير التعليم العالي**

**الدكتور مالك محمد علي**

